

تاج العروس من جواهر القاموس

جَهَرَتْ : كَسَحَتْ . وَآجِنَةٌ : مُتَغَيِّرَةٌ . وَيُرْوَى : أَجِنَةٌ أَيْ
أَمْوَاهَا مُنْدَفِنَةٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِأَجِنَةِ الْحَوَامِلِ . وَقَرَّتِ الْحَيَّةُ
قَرِيرًا : صَوَّتَتْ وَكَذَا الطَّائِرُ وَعَلَايُهُ اقْتَصَرَ ابْنُ الْقَطَّاعِ . وَمِنَ الْمَجَازِ
: قَرَّتْ عَيْنُهُ تَقَرَّرَ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ نَقْلَهُمَا ابْنُ الْقَطَّاعِ وَالْأَخِيرُ أَعْلَى
! عَنْ ثَعْلَبٍ قَرَّةً بِالْفَتْحِ وَتَضَمَّ وَهَذِهِ عَنْ ثَعْلَبٍ قَالَ : هِيَ مَصْدَرٌ وَقُرُورًا
كقُعُودٍ : ضِدٌّ سَخُنْتُ وَلِذَلِكَ اخْتَارَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونُ قَرَّتْ فَعُولَاتٌ لِيَجِيئَ
بِهَا عَلَى بِنَاءِ ضِدِّهَا . وَاخْتَلَفُوا فِي اسْتِقَاقِ ذَلِكَ : قَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَاهُ
بَرَدَتْ وَانْقَطَعَ بُكَاءُهَا وَاسْتَحْرَارُهَا بِالضَّمِّ فَإِنْ لِسُورٍ دَمْعَةٌ
بَارِدَةٌ وَلِلْحُزْنِ دَمْعَةٌ حَاسَّةٌ . أَوْ قَرَّتْ : مِنَ الْقَرَارِ أَيْ رَأَتْ مَا
كَانَتْ مُتَشَوِّفَةً إِلَيْهِ فَقَرَّتْ وَنَامَتْ . وَأَنشد الزمخشريُّ في الأساس :
بِهَا قَرَّتْ لَيَبُونُ النَّاسِ عَيْنًا ... وَحَلَّ بِهَا عَزَالِيَهُ الْغَمَامُ وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : قَرَّتْ عَيْنُهُ . مِنَ الْقَرُورِ وَهُوَ الدَّمْعُ الْبَارِدُ يَخْرُجُ مَعَ الْفَرَحِ .
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : دَمْعَةٌ السُّرُورِ بَارِدَةٌ . وَقوله تعالى فَكُلِّي وَاشْرَبِي
وَقَرِّي عَيْنًا . قَالَ الْفَرَّاءُ : جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَيْ طَيَّبِي نَفْسًا . وَفِي
حَدِيثِ الْأَسْتِسْقَاءِ : لَوْ رَأَى لِقَرَّتْ عَيْنَاهُ أَيْ لَسُرَّ بِذَلِكَ وَفَرِحَ . وَرَجُلٌ
قَرِيرُ الْعَيْنِ . وَقَرَّرْتُ بِهِ عَيْنًا فَأَنَا أَقَرُّ . وَقَرَّتِ الدَّجَاجَةُ
تَقَرَّرَ بِالْكَسْرِ قَرًّا بِالْفَتْحِ وَقَرِيرًا كَأَمِيرٍ : قَطَعَتْ صَوْتَهَا . وَقَرَّ قَرَّتِ
: رَدَّدَتْ صَوْتَهَا ! حَكَاهُ ابْنُ سَيِّدِهِ عَنِ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرَرِيِّينَ . وَمِنَ
الْمَجَازِ : قَرَّ الْكَلَامُ فِي أُذُنِهِ وَكَذَا فِي الْحَدِيثِ يَقْرُّهُ قَرًّا : أَوْدَعَهُ ؛
قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ . وَقِيلَ : فَرَّغَهُ وَصَبَّهَ فِيهَا أَوْ سَارَّهَ بِأَنْ وَضَعَ فَاهُ
عَلَى أُذُنِهِ فَأَسْمَعَهُ وَهُوَ مِنْ قَرَّ الْمَاءِ فِي الْإِنَاءِ إِذَا صَبَّهَ فِيهِ ؛ قَالَ
الزمخشريُّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرُّ : تَرْدِيدُ الْكَلَامِ فِي أُذُنٍ
الْأَبْكَمِ حَتَّى يَفْهَمَهُ . وَقَالَ شَمِيرٌ : قَرَّرْتُ الْكَلَامَ فِي أُذُنِهِ أَقْرُّهُ
قَرًّا : وَهُوَ أَنْ تَضَعَ فَكَّ عَلَى أُذُنِهِ فَتَجْهَرُ بِكَلَامِكَ كَمَا يُفْعَلُ بِالْأَصَمِّ
وَالْأَمْرُ قَرٌّ . وَقَرَّ عَلَايُهُ الْمَاءُ يَقْرُّهُ قَرًّا : صَبَّهَ عَلَيْهِ وَفِيهِ .
وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ : وَقَرَّتِ الْمَرْأَةُ عَلَى رَأْسِهَا دَلُوءًا مِنْ مَاءٍ :
صَبَّتْهَا . وَقَرَّ بِالْمَكَانِ يَقَرُّ بِالْكَسْرِ وَبِالْفَتْحِ أَيْ مِنْ حَدِّ ضَرْبِ

وعَلِمَ ذكرهُما ابنُ القَطَّاعِ . وقال ابنُ سِيدَه : والأُولَى أَعْلَى أَي أَكْثَرُ
استِعْمالاً قَرَّاراً كَسَحَابٍ وَقُرُوراً كَقُعُودٍ وَقَرّاً بِالْفَتْحِ وَتَقَرَّارَةً
وَتَقَرَّرَةً الْأَخِيرَةُ شاذَّة : ثَبِتَ وَسَكَنَ فَهُوَ قَارٌّ كاستَقَرَّ وَتَقَرَّارٌ وَهُوَ
مُسْتَقَرٌّ . وَيُقَالُ : فلانُ ما يَتَقَرَّرُ في مَكَانِهِ أَي ما يَسْتَقَرُّ . وَأَصْلُ
تَقَرَّرَ تَقَرَّارٌ أَدْعَمَتِ الرَاءُ . وفي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : فلم أَتَقَرَّرْ أَنْ
قُمْتُ أَي لَمْ أَلْبِثْ . وَأَقَرَّه فِيهِ وَعَلَيْهِ إِقَرَّاراً فَاسْتَقَرَّ
وَقَرَّرَهُ فَتَقَرَّرَ . والقَرُّورُ كَصَبُورٍ : المَاءُ البَارِدُ يُغْتَسَلُ بِهِ
كالبَرْدِ ؛ قال ابنُ السَّكَّيتِ والمَرُوءَةُ قَرُّورٌ : لا تَمْنَعُ يَدَ لَمَسٍ كَأَنَّهَا
تَقَرَّرٌ وَتَسْكُنُ لِمَا يُصْنَعُ بِهَا لا تَرُدُّ الْمُقْبِلَ والمُرَّادُ ولا تَنْفِرُ
من الرِّيبَةِ ؛ وبعضُهُ من النَّوَادِرِ لِلْحَيَّانِيِّ . والقَرَّارُ والقَرَّارَةُ بفتحهما
: مَا قَرَّ فِيهِ المَاءُ . والقَرَّارُ والقَرَّارَةُ : المُطْمَئِنُّ من الأَرْضِ
والمُسْتَقَرُّ مِنْهَا . وقال أَبُو حَنِيفَةَ : القَرَّارَةُ : كُلُّ مُطْمَئِنٍّ
انْدَفَعَ إِلَيْهِ المَاءُ فَاسْتَقَرَّ فِيهِ . قال : وهي من مَكَارِمِ الأَرْضِ إِذَا
كَانَتْ سُهُولَةً . وفي حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ وَذَكَرَ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ :
عَلِمَ إِلَى عِلْمِهِ كَالْقَرَّارَةِ فِي الْمُثْنَعَنْجَرِ . وفي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ
: وَلَحِقَتْ طَائِفَةٌ بِقَرَّارِ الأَوْدِيَةِ . وكذا قولُ أَبِي ذُو يَبٍ :